تنفيذ قرار مجلس الأمن [1701 (2006)](https://undocs.org/ar/S/RES/1701%282006%29) خلال الفترة من 20 شباط/فبراير إلى 18 حزيران/يونيه 2021

 تقرير الأمين العام

 أولا - مقدمة

1 - يقدِم هذا التقرير تقييماً شاملاً لتنفيذ قرار مجلس الأمن [1701 (2006)](https://undocs.org/ar/S/RES/1701%282006%29) منذ صدور تقريري السابق المؤرخ 9 آذار/مارس 2021 ([S/2021/240](https://undocs.org/ar/S/2021/240))، بما في ذلك عن أحكام القرار [2539 (2020)](https://undocs.org/ar/S/RES/2539%282020%29). ولم ينفّذ الطرفان بعد كامل التزاماتهما بموجب القرار [1701 (2006)](https://undocs.org/ar/S/RES/1701%282006%29). ولم يحرَز أيّ تقدم نحو التوصل إلى وقف دائم لإطلاق النار بين لبنان وإسرائيل.

 ثانيا - تنفيذ القرار [1701 (2006)](https://undocs.org/ar/S/RES/1701%282006%29)‬

 ألف - الحالة في منطقة عمليات قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان

2 - ظلت الحالة متوترةً في منطقة عمليات قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (القوة المؤقتة)، ولا سيما على طول الخط الأزرق، وزادتها توتراً التطورات التي وقعت في إسرائيل والأرض الفلسطينية المحتلة في شهر أيار/مايو. وخلال هذه الفترة، أُطلقت صواريخ من جنوب لبنان باتجاه إسرائيل ثلاث مرات، وسقطت الصواريخ مرتين في إسرائيل مما أدى إلى إطلاق النيران مرتين رداً على ذلك. ففي 13 أيار/مايو، سمع أفراد القوة المؤقتة المتمركزون بالقرب من القُلَيْلة وفي مقر القوة بالناقورة (كلا الموقعين من مواقع القطاع الغربي) أربعة أصوات مدوية تشبه أصوات إطلاق الصواريخ ولاحظوا ظهور وميضين في السماء. وفي وقت لاحق، أكد جيش الدفاع الإسرائيلي للقوة المؤقتة أن عدة صواريخ أُطلقت من لبنان، سقطت في المياه الإسرائيلية. وفي 19 أيار/مايو، زارت القوة المؤقتة موقع إطلاق الصواريخ المشتبه به في شمالي الخط الأزرق. وأطلَع الجيش اللبناني القوةَ المؤقتة على آثار أربعة صواريخ أُطلقت في اتجاه الجنوب الغربي نحو إسرائيل وأبلغ القوةَ بأنه عثر على صاروخ لم يُطلق، لكن الجيش اللبناني كان قد أزال الصاروخ المذكور وبقايا منصات الإطلاق المستعملة فلم تتمكن القوة من معاينتها.

3 - وفي 17 أيار/مايو، رصدت القوةُ المؤقتة إطلاقَ ستة صواريخ من شمال الخط الأزرق بالقرب من كفر شوبا (القطاع الشرقي)، حلقت فوق قريتي المطلة ومسكافعام الإسرائيليتين وسقطت بالقرب من قريتي رب ثلاثين ومركبا اللبنانيتين وكذلك بالقرب من موقعٍ للقوة على مقربة من عديسة (كلها مواقع في القطاع الشرقي). وبعد ذلك بوقت قصير، رصدت القوةُ قيام جيش الدفاع الإسرائيلي بإطلاق 12 دفعة من قذائف المدفعية، بما في ذلك خمس قذائف إضاءة، من جنوبي الخط الأزرق نحو شمال غرب شبعا (القطاع الشرقي). وفي اليوم التالي، زارت القوة مع الجيش اللبناني موقع إطلاق الصواريخ المشتبه فيه، حيث أتاح لها الجيشُ اللبناني معاينة ست منصات لإطلاق صواريخ من عيار 122 ملم مزودة بأجهزة توقيت وبطاريات، إضافة إلى صاروخ واحد سليم معدٍّ لإطلاقه نحو إسرائيل.

4 - وفي 19 أيار/مايو، سمع أفراد القوة المؤقتة أربعة أصوات مدوية تشبه أصوات إطلاق الصواريخ، صدرت عن منطقة بالقرب من صِديقين (القطاع الغربي). ورصدت القوةُ سقوط صاروخ إلى الجنوب من الخط الأزرق، على بُعد 40 كيلومترا تقريبا من نقطة انطلاقه، كما أكد لاحقاً جيش الدفاع الإسرائيلي. وأبلغ جيشُ الدفاع الإسرائيلي القوةَ المؤقتة بأن منظومة ”القبة الحديدية“ الدفاعية نجحت في تحييد صاروخ آخر في المجال الجوي الإسرائيلي، في حين سقط صاروخان آخران في البحر. وسجلت القوة المؤقتة بعد ذلك إطلاق 13 دفعة من نيران المدفعية من جنوب الخط الأزرق، أصابت أرض فضاء بين الناقورة والبياضة (القطاع الغربي)، مما دفع القوة إلى أن تأمر أفرادَها بالاحتماء بالمخابئ كإجراء وقائي. وتوجهت عناصر من القوة المؤقتة إلى موقع الإطلاق المشتبه فيه، حيث أتاح لها الجيشُ اللبناني معاينة أربع قاذفات للصواريخ مستعملة وصاروخ سليم من عيار 122 ملم.

5 - وطوال الفترة من 13 إلى 19 أيار/مايو، كان رئيس بعثة القوة المؤقتة وقائد القوة على اتصال مستمر مع الجيش اللبناني وجيش الدفاع الإسرائيلي لتوضيح الحالة، وتيسير استجابة عملياتية منسَّقة، ومنع التصعيد. وقد أكد الطرفان استمرار التزامهما بوقف الأعمال العدائية وعمِلا مع القوة المؤقتة عن كثب على احتواء الوضع. وفتحت القوةُ المؤقتة تحقيقات في الحوادث الثلاثة.

6 - وفي الفترة من 14 إلى 25 أيار/مايو، لاحظت القوة المؤقتة احتشاد تجمعات كبيرة على طول الخط الأزرق، بما في ذلك بالقرب من مارون الرأس ومروحين وعديسة وسردا (جميعها في القطاع الشرقي)، كما لاحظت تواجد الجيش اللبناني في جميع هذه المواقع. وفي 14 أيار/مايو، لوح متظاهرون في قوافل راكبة بالأعلام الفلسطينية واللبنانية وأعلام حزب الله في عدة مواقع على طول الخط الأزرق، بما في ذلك بالقرب من مركبا وعديسة وكفر كِلا وعرَب الوزاني (القطاع الشرقي). وبالقرب من عرب الوزاني، نزل 100 متظاهر تقريباً من نحو 30 مركبة و 20 دراجة نارية وتحركوا نحو الخط الأزرق، واجتاز ما لا يقل عن عشرة متظاهرين الخطَ الأزرق قبالة قرية المطلة الإسرائيلية. واقتحم سبعة من هؤلاء الأشخاص السياجَ التقني الإسرائيلي وعبروا إلى منطقة المطلة حيث ثبّتوا الأعلام الفلسطينية وأعلام حزب الله وألقوا بالحجارة وأشعلوا حريقاً صغيراً في الحشائش والشجيرات. ثم رصدت القوةُ المؤقتة قيام جنود جيش الدفاع الإسرائيلي بإطلاق 10 طلقات مفردة من بنادقهم الهجومية تلتها دفعاتٌ من نيران البنادق الآلية، مما دفع المتظاهرين إلى العودة إلى شمال الخط الأزرق. وسمعت القوة المؤقتة أيضاً دوي أربعة انفجارات ورأت دخاناً داكناً يتصاعد. وبطلبٍ ملح من القوة المؤقتة، توقف جيش الدفاع الإسرائيلي عن إطلاق النار للسماح للجيش اللبناني بإجلاء المدنيين من المنطقة بالتعاون مع القوة. وفي رسالتين متطابقتين مؤرختين 17 أيار/مايو وُجهتا إلى رئيس مجلس الأمن وإلىّ ([A/75/890-S/2021/482](https://undocs.org/ar/A/75/890))، ذكرت الممثلة الدائمة للبنان أنه ”بتاريخ 14 أيار/مايو 2021، وأثناء تجمع حشد من المواطنين لتنفيذ وقفة تضامنية مع الشعب الفلسطيني بالقرب من السياج التقني في محلة إبل القمح - بلدة سرده، أقدمت عناصر إسرائيلية على إطلاق النار من أسلحتها الفردية باتجاههم داخل الأراضي اللبنانية ما أدى إلى إصابة كل من حسين صلوب ... ومحمد طحان ... وما لبث أن فارق السيد طحان الحياة متأثراً بجراحه“. وقد فتحت القوةُ المؤقتة تحقيقاً في الحادث. وتشير النتائج الأولية إلى أن المتظاهرين انتهكوا القرار [1701 (2006)](https://undocs.org/ar/S/RES/1701%282006%29) عندما اجتازوا الخط الأزرق واقتحموا السياج التقني وقاموا بإلقاء الحجارة والمواد الحارقة التي أدت إلى اندلاع حريق على الجانب الإسرائيلي. كما أن إطلاق جيش الدفاع الإسرائيلي الذخيرةَ الحية على المتظاهرين عبر الخط الأزرق شكّل انتهاكاً للقرار [1701 (2006)](https://undocs.org/ar/S/RES/1701%282006%29) ولم يكن عملاً يتناسب مع طبيعة التهديد الذي أحدق بالجنود الإسرائيليين.

7 - وفي 15 أيار/مايو (”يوم النكبة“ الفلسطيني)، ألقى متظاهرون في عديسة بالحجارة والزجاجات الحارقة على الجدار الخرساني الإسرائيلي المتخذ شكل الحرف T وأزالوا السياج التقني القديم عند نقطة بانوراما، إلى الجنوب من الخط الأزرق. وعلى الرغم من الجهود التي بذلها الجيش اللبناني لمنع المتظاهرين من اجتياز الخط الأزرق، تسلق عدد منهم الجدار الخرساني الإسرائيلي وخربوا الكاميرات المركَّبة في الجدار. وسمعت القوة المؤقتة دوي نيران الأسلحة الصغيرة مرتين. وفي 17 أيار/مايو، في عديسة أيضا، رصدت القوة خمس قنابل إضاءة أُطلقت من جنوب الخط الأزرق نحو شماله. وفي 18 أيار/مايو، رصدت القوة قيام جيش الدفاع الإسرائيلي بإطلاق نحو 15 قنبلة دخان سقطت إلى الشمال من الخط الأزرق في عديسة، وذلك بعد أن ألقى متظاهرون بالحجارة والزجاجات الحارقة على الجدار الخرساني الإسرائيلي. وفي 18 أيار/مايو، ألقى المتظاهرون في سردا قنبلتي إضاءة باتجاه الجنوب؛ وأطلق جيش الدفاع الإسرائيلي قنبلتي إضاءة باتجاه الشمال رداً عليهم. وقد سقطت قنابل الإضاءة الأربع إلى الشمال من الخط الأزرق. وفي 23 أيار/مايو، اخترق محتجون في شبعا طوقاً أمنياً للجيش اللبناني وتقدّموا مجتازين مواقع حفظة السلام التابعين للقوة المؤقتة وعبروا الخط الأزرق متجهين جنوباً نحو السياج الأمني الإسرائيلي، حيث ثبّتوا أعلاما فلسطينية وأعلاما لحزب الله. وعندما حاول الجيش اللبناني ضبطهم، ألقى المحتجون بالحجارة على أفراد الجيش اللبناني والقوة المؤقتة، مما أدى إلى إصابة جندي من الجيش اللبناني وإلحاق أضرار بمركبةٍ تابعة للقوة.

8 - وطوال هذه المظاهرات، دأبت القوة على التنسيق مع الطرفين لتنفيذ تدابير تمنعُ التصعيد. وأقام الجيش اللبناني نقاط تفتيش متنقلة على طول الطرق المؤدية إلى الخط الأزرق للحدّ من التجمعات في المنطقة، واتخذ تدابير للسيطرة على الحشود التي تتجمّع في احتجاجات قريبة من الخط الأزرق. وانتشرت القوةُ المؤقتة في مواقع رئيسية على طول الخط الأزرق، وواصلت أعمال المراقبة الجوية، وزادت من دورياتها ومن عملياتها المضادة لإطلاق الصواريخ بالتنسيق مع الجيش اللبناني، وظلت في غضون ذلك على اتصال وثيق بالطرفين. وحثت القوةُ المؤقتة الجيشَ اللبناني على منع امتداد المظاهرات إلى ما وراء الخط الأزرق، كما حثت جيشَ الدفاع الإسرائيلي على ممارسة ضبط النفس. وتأكيداً على خطورة هذه الحوادث، طلبت القوة المؤقتة من الجيش اللبناني التحقيق فيها وإطلاعَها على نتائج تحقيقاته.

9 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، رصدت القوة المؤقتة بشكل متكرر دفعاتٍ من قذائف الإضاءة أطلقها جيش الدفاع الإسرائيلي رداً على ما زعم أنه أنشطة مشبوهة. ففي 1 آذار/مارس، رصدت القوة إطلاق 11 رشقةً من طلقات الإضاءة من جنوب الخط الأزرق بالقرب من عرب الوزاني، سقطت سبع منها شمال الخط الأزرق. وفي 21 آذار/مارس، سمعت القوة دوي نحو 108 طلقات نارية وخمسة انفجارات، ورصدت إطلاق تسع طلقات إضاءة من جنوب الخط الأزرق بالقرب من حُولا (القطاع الشرقي). وفي وقت لاحق، أبلغ الجيش اللبناني القوةَ بأنه قبض على ثلاثة أفراد في المنطقة. وفي اليوم التالي، عثرت القوة المؤقتة على بقايا طلقات إضاءة إلى الشمال من الخط الأزرق، كما لاحظت وجود فجوة في السياج التقني الإسرائيلي. ورصدت القوة قيام جيش الدفاع الإسرائيلي بإطلاق أربع طلقات إضاءة في 3 نيسان/أبريل وطلقة واحدة في 16 نيسان/أبريل من بلدة غجر، سقطت جميعها إلى الشمال من الخط الأزرق. وسقطت إحدى هذه الطلقات على سطحِ موقعٍ تابع للقوة دون أن تتسبب في أضرار. وفي 17 نيسان/أبريل، رصدت القوة المؤقتة إطلاق 12 طلقة إضاءة من جنوب الخط الأزرق بالقرب من حولا، سقطت جميعها إلى الجنوب من الخط الأزرق. وفي 14 أيار/مايو، رصدت القوة خمس قذائف إضاءة أُطلقت من جنوب الخط الأزرق باتجاه سردا. وبعد يومين، أبلغ الجيشُ اللبناني القوةَ المؤقتة بالعثور على طلقة إضاءة غير منفجرة من عيار 155 ملم في المنطقة. وفي 16 أيار/مايو، رصدت القوة إطلاق 11 طلقة إضاءة من جنوب الخط الأزرق، بالقرب من سردا أيضا، سقطت جميعها شمالي الخط الأزرق. وفي 6 حزيران/يونيه، رصدت القوة المؤقتة إطلاق ست قنابل إضاءة من جنوب الخط الأزرق، سقطت بالقرب من موقعٍ تابع للقوة على مقربة من عَلْمَا الشعب (القطاع الغربي).

10 - ومع أن الجيش اللبناني بدأ الأشغال الإنشائية لإعادة توجيه مسار الطريق الترابي الذي يعبر الخط الأزرق بالقرب من عديسة (انظر [S/2021/240](https://undocs.org/ar/S/2021/240)، الفقرة 5)، ظل التوتر الشديد مخيماً على الأجواء حيث سُجلت حوادث صوّب خلالها الطرفان أسلحتهما عبر الخط الأزرق، مما استلزم تدخل القوة المؤقتة وتمركزها بين الطرفين خمس مرات. وفي كل حادث من هذه الحوادث، رصدت القوة وجود مجموعات من الأفراد يرتدون الملابس المدنية ويقفون إلى جانب عناصر الجيش اللبناني شمالي الخط الأزرق. وفي 17 آذار/مارس، انتزع أفراد يرتدون الملابس المدنية جهاز كاميرا من أفراد القوة المؤقتة وأزالوا ما كان مسجّلا على بطاقة الذاكرة قبل إعادة الكاميرا. ورصدت القوة المؤقتة أيضاً خمسة حوادث وُجهت خلالها الأسلحة عبر الخط الأزرق في كل من ميس الجبل، وعيترون، وعلما الشعب، وحُولا. وفي رسالتين متطابقتين مؤرختين 17 أيار/مايو وُجهتا إلى رئيس مجلس الأمن وإليّ ([A/75/888-S/2021/477](https://undocs.org/ar/A/75/888))، ذكرت الممثلة الدائمة للبنان، فيما يتعلق بالحادث الذي وقع في عيترون، أن جنود جيش الدفاع الإسرائيلي ”وجّهوا أسلحتهم الفردية باتجاه عناصر الجيش اللبناني لعدة مرات“ واستنكرت ”بأقصى العبارات الاعتداءات الإسرائيلية الصارخة على سياد[ة لبنان]“.

11 - وعملا بالتوصيات المنبثقة عن تقييم استمرار أهمية موارد القوة المؤقتة ([S/2020/473](https://undocs.org/ar/S/2020/473)) الصادر في حزيران/يونيه 2020 والذي رحب به مجلس الأمن في قراره [2539 (2020)](https://undocs.org/ar/S/RES/2539%282020%29)، بدأت القوة المؤقتة تنفيذ أعمال هندسية تحضيرية لتركيب كاميرات داخل عدة مواقع تابعة لها على طول الخط الأزرق. وقد نشرت وسائل الإعلام المحلية سلسلةً من المقالات أتت فيها معلوماتٌ مغلوطة عن المشروع وشكّكت في الغرض منه. وفي الفترة من 1 إلى 9 نيسان/أبريل، تظاهر أربع مرات أفرادٌ يرتدون الملابس المدنية احتجاجاً على الأعمال التحضيرية الجارية في مواقع القوة المؤقتة في كفر كِلا وميس الجبل ومركبا (جميعها مواقع في القطاع الشرقي) وهددوا باستخدام القوة لمنع تركيب الكاميرات. وفي 20 أيار/مايو، قام أفراد يرتدون الملابس المدنية بقطع أسلاك ”كونسيرتينا“ الشائكة في موقعٍ تابع للقوة المؤقتة في حُولا، وتسلّقوا السياج المحيط حتى اعتَلوه، والتقطوا صوراً للأعمال التحضيرية الجارية استعداداً لتركيب برج إشارات جديد. ثم دخل سبعة أفراد الموقعَ بالقوة قبل أن يتم اقتيادهم إلى الخارج. وقد فتحت القوة المؤقتة تحقيقاً في هذا الشأن ولا تزال تتعاون مع الجيش اللبناني الذي طلب إمهاله فسحة من الوقت للتعامل مع الشواغل المحلية قبل البدء في تركيب الكاميرات.

12 - وواصل جيش الدفاع الإسرائيلي خرق المجال الجوي اللبناني في انتهاك للقرار [1701 (2006)](https://undocs.org/ar/S/RES/1701%282006%29) وللسيادة اللبنانية. ففي الفترة من 20 شباط/فبراير إلى 18 حزيران/يونيه، سجلت القوة المؤقتة 260 انتهاكاً للمجال الجوي، بلغ مجموع ساعاتِ التحليق في الأجواء اللبنانية خلالها 412 ساعةً و 43 دقيقة. واستُعملت الطائرات المسيرة عن بُعد في نحو 80 في المائة من تلك الانتهاكات. واستُخدمت في انتهاكات المجال الجوي الأخرى طائراتٌ مقاتلة أو طائرات لم يتسنَ تحديد نوعها.

13 - وفي 29 آذار/مارس، أفادت وسائل الإعلام اللبنانية بأن راعياً عثر على طائرة إسرائيلية مسيّرة عن بُعد في شمالي الخط الأزرق بالقرب من كفر شوبا وقام بتسليمها إلى الجيش اللبناني. وأبلغ جيشُ الدفاع الإسرائيلي القوةَ المؤقتة بأنه فقد طائرة مسيّرة عن بُعد بسبب عطل فني. وفي 27 نيسان/أبريل، نشر جيش الدفاع الإسرائيلي تغريدةً قال فيها إنه ”أسقط طائرة مسيّرة عن بُعد تابعة لحزب الله دخلت إسرائيل من لبنان“. وأفاد جيش الدفاع الإسرائيلي القوةَ المؤقتة بأنه عثر على ”طائرة مسيّرة عن بُعد [أخرى] تابعة لحزب الله“ كان قد أسقطها قبل بضعة أسابيع. ولم ترصد القوةُ المؤقتة وقوع هذه الحوادث.

14 - ووسط أنباء عن غارات جوية إسرائيلية مزعومة على الجمهورية العربية السورية في 8 نيسان/أبريل، عمدت القوة المؤقتة إلى إجراء تحقيق في احتمال سقوط قذيفة بالقرب من حُولا في جنوب لبنان.

15 - وفي الفترة من 20 شباط/فبراير إلى 18 حزيران/يونيه، سجّلت القوة المؤقتة، إضافةً إلى الانتهاكات البرية المرتكبة خلال فترة المظاهرات المذكورة آنفا، عدد 431 انتهاكاً برياً من قبل مدنيين لبنانيين عبروا إلى جنوب الخط الأزرق، من بينها 289 انتهاكاً من قِبل رعاة ومزارعين، في منطقة مزارع شبعا بصورة رئيسية، إلى جانب 97 انتهاكاً من قِبل مدنيين كانوا في طريقهم إلى بئر شعيب بالقرب من بليدا (القطاع الشرقي). وفي 6 نيسان/أبريل، رصدت القوة المؤقتة عبور أفراد من الجيش اللبناني إلى جنوب الخط الأزرق بالقرب من ميس الجبل أثناء رصدهم نشاطاً تدريبياً لجيش الدفاع الإسرائيلي. وفي 8 أيار/مايو، رصدت القوة قيام أفراد من جيش الدفاع الإسرائيلي بمطاردة مَعِز من شمال الخط الأزرق إلى جنوبه، بالقرب من كفر شوبا. وفي 2 آذار/مارس، يسّرت اللجنة الدولية للصليب الأحمر، بالتنسيق مع القوة المؤقتة، عودةَ مواطن لبناني ألقى جيش الدفاع الإسرائيلي القبض عليه في 28 شباط/فبراير بعد اجتيازه الخط الأزرق جنوبا. ولا يزال تحقيق القوة المؤقتة في الحادث مستمراً.

16 - وواصل جيش الدفاع الإسرائيلي احتلال الجزء الشمالي من قرية غجر ومنطقةٍ متاخمة لها تقع شمال الخط الأزرق. ومع أن حكومة لبنان رحبت بمقترح القوة المؤقتة المقدّم في عام 2011 لتيسير انسحاب جيش الدفاع الإسرائيلي من المنطقة المحتلة، لم تردّ حكومة إسرائيل بعد على هذا المقترح.

17 - وفي إطار الجهود الرامية إلى إبقاء المنطقة الواقعة بين الخط الأزرق ونهر الليطاني خاليةً من الأفراد المسلحين غير المأذون بهم ومن الأعتدة والأسلحة غير المأذون بها، احتفظت القوة المؤقتة، بالتنسيق مع الجيش اللبناني، بـ 16 نقطة تفتيش دائمة وبما متوسطه 122 نقطة تفتيش مؤقتة وأجرت 335 عملية مضادة لإطلاق الصواريخ في المتوسط كل شهر. وإضافة إلى حوادث إطلاق الصواريخ المذكورة فيما سبق، رصدت القوة المؤقتة 271 مرة وجودَ أسلحة غير مأذون بها في منطقة العمليات. وكانت جميع هذه الحالات تتعلق بأسلحة للصيد، فيما عدا الحوادث الثلاثة التالية. في 13 أيار/مايو، قام ستةُ أفراد يرتدون الملابس المدنية ويحملون البنادق الآلية بإيقاف دوريةٍ تابعة للقوة المؤقتة كانت في طريقها لتحري أنباء إطلاق الصواريخ الذي أفيد بوقوعه في القُلَيلة في 13 أيار/مايو (انظر الفقرة 2). وفي 14 أيار/مايو، رصدت القوة المؤقتة بالقرب من دير قانون (القطاع الغربي) شخصين يرتديان الملابس المدنية ويحملان بندقيتين آليتين. وفي 19 أيار/مايو، رصدت القوة المؤقتة بالقرب من شَمع (القطاع الغربي) شخصين يرتديان الملابس المدنية، يحمل أحدهما بندقيةً هجومية. وقد أبلغت القوة المؤقتة الجيش اللبناني بهذه الحوادث.

18 - وعملا بالقرار [2539 (2020)](https://undocs.org/ar/S/RES/2539%282020%29)، حافظت القوة المؤقتة على الكثافة العالية لعملياتها وعلى وجودها الواضح في جميع أنحاء منطقة العمليات، فأجرت في المتوسط 022 14 نشاطا عملياتيا عسكريا كل شهر، من بينها 555 6 دورية. وشاركت امرأة واحدة على الأقل من أفراد حفظ السلام في حوالي 5 في المائة من الأنشطة العملياتية العسكرية التي قامت بها البعثة. واحتفظت الدوريات الراكبة والراجلة والجوية للقوة المؤقتة بوجود عملياتي في جميع البلدات والقرى الواقعة في منطقة العمليات. واستمرت دوريات الاستطلاع الجوي فوق المناطق التي يتعذر وصول الدوريات البرية إليها، بما في ذلك الأملاك الخاصة والأراضي الملوثة بالمتفجرات من مخلفات الحرب أو الألغام المضادة للأفراد علاوة على الوديان. وظلت نسبة عمليات القوة المؤقتة التي أجريت بالتنسيق الوثيق مع الجيش اللبناني في حدود 16 في المائة. وأجرت القوة 233 دورة تدريبية لفائدة الجيش اللبناني، بما في ذلك تدريب موسّع على إطلاق النار في الفترة من 7 إلى 11 حزيران/يونيه.

19 - ورغم الطلبات المتكررة، لم تُتح بعد للقوة المؤقتة إمكانية الوصول بشكل كامل إلى عدة مواقع تثير الاهتمام، بما في ذلك بعض مواقع جمعية ”أخضر بلا حدود“. ومع أن حرية تنقل القوة المؤقتة احتُرمت عموما، فقد واجهت البعثة بعض القيود على تحركاتها (انظر المرفق الأول).

20 - وواصلت القوةُ البحرية التابعة للقوة المؤقتة القيام بعمليات الحظر البحري في مختلف أرجاء منطقة العمليات البحرية، إذ استوقفت 319 2 سفينة. ومن أصل هذا العدد من السفن، قام الجيش اللبناني بتفتيش 403 سفن، هي كل السفن التي أحالتها إليه القوة المؤقتة، وسمح لها بمواصلة مسارها.

21 - وواصلت القوة المؤقتة دعم الجهود الرامية إلى بناء قدرات البحرية اللبنانية من خلال إجراء 320 دورة تدريبية وتدريباً عملياً، والتمرن بالاشتراك معها على المعايير التشغيلية المشتركة الخاصة بأنشطة القيادة والرصد واستيقاف السفن. وشمل ذلك تسع دورات تدريبية متقدّمة على القيام بعمليات الحظر البحري، ازدادت مدتها تدريجياً من 24 ساعة إلى 72 ساعة. كما أجرت القوة البحرية التابعة للقوة المؤقتة والبحريةُ اللبنانية 10 تدريبات للبحث والإنقاذ وتدريبين على هبوط المروحيات على سطح حاملات الطائرات. ومنذ 6 نيسان/أبريل، استؤنفت تدريجياً الدورات التدريبية التي تتطلب الحضور الشخصي، مع الحرص على اتباع التدابير الوقائية الخاصة بمرض فيروس كورونا (كوفيد-19).

22 - وواصل الجيش اللبناني والقوة المؤقتة تعاونهما في إطار عملية الحوار الاستراتيجي. وفي اجتماع افتراضي عُقد في 13 نيسان/أبريل واشترك الجيش اللبناني مع القوة المؤقتة في ترؤّسه، أفاد الجيش اللبناني ممثلي المجتمع الدولي بأن أعمال تشييد مقر الكتيبة النموذجي في صربين (القطاع الغربي) بدأت في 10 آذار/مارس. وأشار الجيش اللبناني أيضاً إلى استمرار أعمال إعادة بناء قاعدة بيروت البحرية، وتوسيع مدرسة القوات البحرية بجونية، وبناء مركزٍ مشترك للإنقاذ والتنسيق.

 باء - ترتيبات الأمن والاتصال

23 - نظمت القوة المؤقتة اجتماعين ثلاثيين في 7 نيسان/أبريل و 3 حزيران/يونيه عُقدا بصيغة مصغّرة بسبب القيود التي فرضتها جائحة كوفيد-19. وظلت القوة المؤقتة على اتصال منتظم بالطرفين خلال فترات التوتر الشديد كما ورد أعلاه، فحثت الجانبين على ممارسة أقصى درجات ضبط النفس ودعتهما إلى التعاون مع القوة بصورة كاملة من أجل منع التصعيد.

24 - وعقب استئناف عمليةِ تعليم الخط الأزرق وانتهاء الجيش اللبناني في 21 كانون الأول/ديسمبر من التحقّق من 21 علامة متبقية من علاماته على الخط الأزرق (انظر [S/2021/240](https://undocs.org/ar/S/2021/240)، الفقرة 20)، أتم جيشُ الدفاع الإسرائيلي التحقّق من علاماته الثماني المتبقية في 1 حزيران/يونيه. وانتهت القوة المؤقتة من تجديد 204 علامات قائمة من علامات الخط الأزرق في 30 نيسان/أبريل.

25 - ورغم موافقة إسرائيل على مقترح القوة المؤقتة المقدّم في عام 2008 لإنشاء مكتب اتصال للقوة في تل أبيب، ما زال إنشاء هذا المكتب مسألة معلّقة.

26 - ووفقا لالتزامات حماية المدنيين المنصوص عليها في مبادرة العمل من أجل حفظ السلام والاستراتيجية التنفيذية للمبادرة في مرحلتها المقبلة (Action for Peacekeeping Plus)، استمرت القوة المؤقتة، من خلال المشاريع السريعة الأثر ومبادرات التعاون المدني - العسكري المموّلة من البلدان المساهمة بقوات، في تقديم دعم بناء القدرات إلى السلطات الوطنية، مثل قوى الأمن الداخلي، ونفذت نحو 460 مبادرة للتعاون المدني - العسكري، بما في ذلك التبرع بمعدات طبية وتدريب العاملين في القطاع الطبي، من أجل دعم الجهود المحلية لمنع انتقال عدوى كوفيد-19.

27 - وواصلت القوة المؤقتة دعمَ تنفيذ القرار [1325 (2000)](https://undocs.org/ar/S/RES/1325%282000%29) المتعلق بالمرأة والسلام والأمن بطرق كان منها تدريب 737 4 فردا من أفراد القوة العسكريين والمدنيين، منهم 247 امرأة، على تعميم المنظور الجنساني. كما دشنت القوةُ مشاريع سريعة الأثر لتحسين فرص كسب الرزق المستدامة للنساء، ووفرت حواسيب لدعم التعليم على شبكة الإنترنت لصالح الفتيات المحرومات اقتصادياً.

 جيم - نزع سلاح الجماعات المسلحة

28 - لم يُحرز أيّ تقدم فيما يتعلق بنزع سلاح الجماعات المسلحة. وما زال حزب الله يعترف علناً بأن لديه قدرات عسكرية. وما زال احتفاظ حزب الله وجماعات أخرى بأسلحة خارج نطاق سيطرة الدولة، في انتهاك للقرار [1701 (2006)](https://undocs.org/ar/S/RES/1701%282006%29)، يعوق قدرة الدولة على ممارسة كامل سيادتها وسلطتها على أراضيها.

29 - وفي رسالتين متطابقتين مؤرختين 17 آذار/مارس وُجهتا إلى رئيسة مجلس الأمن وإليّ ([S/2021/272](https://undocs.org/ar/S/2021/272))، ذكر الممثل الدائم لإسرائيل أن حزب الله ”واصل ... تغلغله ووجوده العسكري في لبنان ... إن هذا الوضع الخطير يشكّل تهديداً لا لإسرائيل ومواطنيها فحسب، بل أيضا لشعب لبنان، الذي يتخذ منه حزبُ الله دروعاً بشرية لحماية ترسانته التي تضم أكثر من 000 130 من الصواريخ والبنى التحتية العسكرية“.

30 - ونفّذ الجيش اللبناني وقوى الأمن الداخلي ثلاث عمليات اعتقال متصلة بالإرهاب خلال الفترة من 20 شباط/فبراير إلى 18 حزيران/يونيه، بما في ذلك اعتقال أفراد مشتبه في انتسابهم إلى تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام.

31 - وفي شرق لبنان وشماله، تصاعدت حدة العديد من المنازعات الشخصية وتحوَّلت إلى حوادث إطلاق للنار، مما أسفر عن مقتل 20 شخصاً وإصابة 112 بجراح. واستُخدمت القنابل الصاروخية فيما لا يقل عن تسع من هذه المنازعات الشخصية وقعت في بعلبك - الهرمل بشرق لبنان.

32 - وظلت الحالة الأمنية في مخيمات اللاجئين الفلسطينيين في جميع أنحاء لبنان مستقرة عموماً، وذلك رغم وقوع مظاهرات داخل المخيمات، وعلى طول الخط الأزرق كما ذُكر أعلاه، احتجاجاً على مستجدات الأوضاع بين إسرائيل والأرض الفلسطينية المحتلة في الفترة من 10 إلى 25 أيار/مايو. وفي سياق منفصل، لقي شخصان مصرعهما إثر اشتباكاتٍ مسلحة نجمت عن منازعةٍ شخصية وقعت في مخيم الرشيدية في 6 حزيران/يونيه.

33 - ولم يُحرز تقدّم في تفكيك القواعد العسكرية التي ما زال يحتفظ بها كلٌّ من الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين - القيادة العامة وفتح - الانتفاضة.

 دال - حظر توريد الأسلحة ومراقبة الحدود

34 - تواصلت المزاعم التي تشير إلى نقل أسلحة إلى جهات مسلحة غير تابعة للدولة، وظلت مسألةً تبعث على القلق الشديد. فعمليات نقل من هذا القبيل تشكّل، إذا ثبُت وقوعها، انتهاكاً للقرار [1701 (2006)](https://undocs.org/ar/S/RES/1701%282006%29) (انظر المرفق الثاني). ومع أن الأمم المتحدة تأخذ مزاعم نقل الأسلحة مأخذ الجد، فإنها ليست في وضع يمكّنها من التحقّق من صحتها بشكل مستقل.

35 - وفي رسالتين متطابقتين مؤرختين 29 آذار/مارس وُجهتا إلى رئيسة مجلس الأمن وإليّ ([A/75/835-S/2021/313](https://undocs.org/ar/A/75/835))، ذكرت الممثلة الدائمة للبنان أنه ”بتاريخ 22 آذار/مارس 2021 ... خرقت الأجواءَ اللبنانية أربع طائرات حربية إسرائيلية ... وتزامن ذلك مع تنفيذ ضربات جوية استهدفت مواقع عسكرية داخل الأراضي السورية في مدينة حماة“. وفي رسالتين متطابقتين مؤرختين 1 حزيران/يونيه وُجهتا إلى رئيس مجلس الأمن وإلىّ ([A/75/913-S/2021/537](https://undocs.org/ar/A/75/913))، ذكرت الممثلة الدائمة للبنان أنه في ”ليل 7-8 نيسان/أبريل 2021، خرقت الأجواءَ اللبنانية طائرات حربية تابعة للجيش الإسرائيلي وأطلقت عدة صليات من الصواريخ حيث استهدفت محيط العاصمة السورية دمشق“.

36 - وتواصل ورود تقارير تفيد بمشاركة حزب الله عسكرياً في الأحداث الجارية في الجمهورية العربية السورية.

37 - ورغم استمرار إغلاق الحدود البرية بين لبنان والجمهورية العربية السورية لمنع انتشار جائحة كوفيد-19، مع استثناءات محدودة، استمر ورود تقارير تفيد بتهريب الوقود والبضائع عبر معابر غير رسمية. واعتقلت السلطات اللبنانية 72 لبنانياً و 33 مواطناً سورياً خلال 45 عملية نفذتها لمكافحة التهريب.

38 - وفي 23 نيسان/أبريل، ضبط مسؤولو الجمارك السعوديون حوالي 5,3 ملايين حبة من عقار ”كبتاغون“ كانت مخبأةً في شحنة من الرُمّان قادمة من لبنان. وفرضت المملكة العربية السعودية بعد ذلك حظراً على استيراد الفواكه والخضروات من لبنان اعتباراً من 25 نيسان/أبريل. وفي 26 نيسان/أبريل، طلب الرئيس اللبناني، ميشال عون، من الأجهزة الأمنية والجمركية في البلد ”التشدد في مكافحة التهريب ... من أجل المحافظة على أفضل العلاقات مع جميع الدول، وخاصة الدول العربية الشقيقة، وحماية الأمن والاستقرار فيها“. وقد ألقت السلطات اللبنانية القبض على شخصين إثر هذا الحادث.

 هاء - الألغام الأرضية والقنابل العنقودية

39 - قامت القوة المؤقتة بتطهير 718 6 متراً مربعاً من الأراضي الواقعة في منطقة عملياتها، حيث تخلصت من 948 لغما مضادا للأفراد. وأجرت دائرة الإجراءات المتعلقة بالألغام 46 زيارة رصدٍ لضمان ومراقبة الجودة، ونظمت أربع مناسبات للتصديق، وقدّمت ست إحاطات للتوعية بالمخاطر لفائدة 66 فردا من أفراد القوة المؤقتة العسكريين، منهم سبع نساء. وقد وقعت ثلاثة حوادث متصلة بالألغام داخل منطقة عمليات القوة، مما أسفر عن إصابة راعيين وأحد أخصائيي إزالة الألغام.

 واو - ترسيم الحدود

40 - لم يُحرز أي تقدّم صوب ترسيم أو تعليم الحدود بين لبنان والجمهورية العربية السورية. ولم يحرز أيّ تقدم فيما يتعلق بمسألة منطقة مزارع شبعا. ولم يرد بعد أيٌّ من الجمهورية العربية السورية وإسرائيل على التحديد المؤقت لمنطقة مزارع شبعا المقترح في تقريري المؤرخ 30 تشرين الأول/أكتوبر 2007 المتعلق بتنفيذ القرار [1701 (2006)](https://undocs.org/ar/S/RES/1701%282006%29) (انظر [S/2007/641](https://undocs.org/ar/S/2007/641)، المرفق).

41 - وفي 4 أيار/مايو، عقد ممثلون لحكومتي إسرائيل ولبنان جولةً خامسة من المحادثات لمناقشة مسألة الحدود البحرية بينهما. وقامت الولايات المتحدة الأمريكية بدور الوسيط في المناقشات التي استضافها مكتبُ منسّقة الأمم المتحدة الخاصة لشؤون لبنان وعُقدت في مقر القوة المؤقتة في الناقورة بجنوب لبنان.

 زاي - الاستقرار السياسي والمؤسسي

42 - لقد مرت عشرة أشهر على استقالة حكومة دياب في أعقاب انفجار مرفأ بيروت. ومرت ثمانية أشهر منذ أن كُلّف سعد الحريري بتشكيل حكومة جديدة. ومع ذلك، وعلى الرغم من الوضع الاقتصادي والمالي المتردي في لبنان، لم تكن القيادة السياسية حتى الفترة المشمولة بهذا التقرير قد اتفقت بعد على تشكيل حكومة جديدة. بل اتسمت هذه الفترة بتبادل الجهات السياسية الفاعلة في لبنان خطاباً نارياً تتزايد سخونته.

43 - وظل الوضع الأمني العام هادئاً نسبياً، وإن كانت الاحتجاجات وعمليات وضع الحواجز على الطرق قد ازدادت في شهر آذار/مارس في أعقاب الانخفاض الحاد في قيمة الليرة اللبنانية التي أصبح سعر صرفها مقابل دولار الولايات المتحدة في السوق السوداء أكثر من 000 15 ليرة. وفي 8 مارس/آذار، أعلن الرئيس أنه ”يجب اتخاذ تدابير مالية وقضائية وأمنية لمعالجة الأوضاع لأن ما يجرى خطير لما له من انعكاسات على الأمن الاجتماعي و... الأمن الوطني“، وكلف ”الأجهزة العسكرية والأمنية بعدم السماح بإقفال الطرقات مع الأخذ في الاعتبار المحافظة على سلامة المواطنين والمتظاهرين وعلى الممتلكات العامة والخاصة“. وفي 10 آذار/مارس، أعاد الجيش اللبناني فتح الطرق بعد حوار مع المتظاهرين.

44 - وفي 8 آذار/مارس، نشر قائد الجيش اللبناني، العماد جوزيف عون، كلمةً ألقاها أمام قادة وحدات الجيش ووصف فيها الوضع في البلد بأنه ”خطير جدا“، مذكرا في الوقت ذاته بأن ”الجيش جزء من هذا الشعب“ وبأن الجنود يعانون مثلهم مثل باقي المواطنين اللبنانيين. ولحشد الموارد لصالح الجيش اللبناني، اشترك مكتبُ منسقة الأمم المتحدة الخاصة لشؤون لبنان مع الجيش اللبناني في رئاسة اجتماع عُقد مع الجهات المانحة الأساسية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والقوة المؤقتة في 17 آذار/مارس. وفي أعقاب زيارة رسمية قام بها العماد عون إلى فرنسا في 25 أيار/مايو، نظمت فرنسا في 17 حزيران/يونيه مؤتمراً وزارياً افتراضياً ترأسته مع إيطاليا وعُقد بدعم من مكتب منسقة الأمم المتحدة الخاصة لشؤون لبنان من أجل حشد الدعم الطارئ لقوات الأمن في لبنان. وقد حضر الاجتماع 18 بلداً إضافة إلى الاتحاد الأوروبي والقوة المؤقتة.

45 - وفي 19 أيار/مايو، أصدرت مجموعةُ الدعم الدولية للبنان بياناً في بيروت حثت فيه على ”تشكيل حكومة كاملة الصلاحيات“ لإجراء الإصلاحات التي لا غنى للبلد عنها، ملاحظةً أن ”مسؤولية تفادي أزمة أعمق تقع على عاتق القادة اللبنانيين“ وداعيةً إلى ”اجراء الانتخابات في مواعيدها حفاظاً على ديمقراطية لبنان“. وفي 19 أيار/مايو أيضا، استقال شربل وهبة الذي كان وزيراً للخارجية في حكومة تصريف الأعمال. وعُينت زينة عَكَر فيما بعد خلفاً له لتتولى مهام وزير الخارجية في حكومة تصريف الأعمال إضافة إلى دورها كنائبة لرئيس الوزراء ووزيرةٍ للدفاع في الحكومة المذكورة.

46 - وفي تقرير البنك الدولي الصادر في 1 حزيران/يونيه بعنوان ”مرصد الاقتصاد اللبناني: لبنان يغرق (نحو أسوأ ثلاث أزمات عالمية)“، أشار البنك الدولي إلى أن اقتصاد لبنان انكمش بنسبة 20,3 في المائة في عام 2020 ومن المتوقع أن ”ينكمش بنسبة 9,5 في المائة أخرى في عام 2021“، مضيفاً أن ”الأثر الاجتماعي للأزمة، الصعب أصلا، [قد يصبح] مأساويا بسرعة؛ [و]يُرَجَّح أن يكون أكثر من نصف السكان دون خط الفقر الوطني“. وفي 12 آذار/مارس، وافق البرلمان على قرض مقدَّم من البنك الدولي بمبلغ 246 مليون دولار لتنفيذ مشروع طارئ لدعم شبكة الأمان الاجتماعي على مدى ثلاث سنوات. غير أن الحكومة لم تكن حتى 18 حزيران/يونيه قد استوفت متطلبات نفاذ القرض وصرفه التي يشترطها البنك الدولي، ولا سيما مطلب التحقّق من أهلية المستفيدين.

47 - ومع تضاؤل احتياطيات النقد الأجنبي للبلد، شرعت حكومة تصريف الأعمال، بطلب من المصرف المركزي، في وضع خطة لترشيد الإنفاق بغية التقليل من الدعم، فيما عدا الدعم المطبق على القمح وبعض الأدوية، مع استحداث بطاقات نقدية مقومة بالدولار يُقترح منحها لنحو 000 750 أسرة معيشية ضعيفة لمواجهة الارتفاع المتوقع في أسعار السلع الأساسية. وفي الوقت نفسه، وافق البرلمان في 29 آذار/مارس على قرض طارئ بقيمة 200 مليون دولار يقدَّم إلى شركة كهرباء لبنان المملوكة للدولة. وأكد البنك الدولي في تقريره السابق الذكر أن ”من الضروري اتخاذ إجراءات عاجلة ... لتلافي الانهيار الكامل لقطاع [الكهرباء] في المستقبل القريب“.

48 - وفي 7 نيسان/أبريل، استنكر الرئيس عدم إحراز تقدّم في المراجعة الجنائية لحسابات المصرف المركزي، على الرغم من تعليق سريان قانون سرية الأعمال المصرفية (انظر [S/2021/240](https://undocs.org/ar/S/2021/240)، الفقرة 44). وفي 30 نيسان/أبريل، وعقب ورود أنباء تفيد بأن السلطات السويسرية تجري تحقيقاً في معاملات يُزعم تورط حاكم مصرف لبنان المركزي، رياض سلامة، وشقيقه فيها، أفادت تقارير بأن النائب العام اللبناني قد فتح تحقيقاً في هذا الصدد أيضا. وأفيد بأن النيابة العامة الفرنسية فتحت تحقيقاً تمهيدياً في ادعاءات بغسل الأموال تتعلق بالسيد سلامة في 6 حزيران/يونيه. وقد نفى السيد سلامة صحة أيٍّ من الادعاءات الموجهة إليه.

49 - وفي 15 نيسان/أبريل، سنّ البرلمان القانونَ المتعلق باسترداد الأموال المتأتية عن جرائم الفساد. وطلبت الحكومة، من جانبها، إلى المبادرة المشتركة بين الأمم المتحدة والبنك الدولي لاسترداد الموجودات المسروقة الحصولَ على مساعدة تقنية في هذا الشأن. ولا تزال الهيئةُ الوطنية لمكافحة الفساد معطلةً ريثما يتم تعيين مفوضيها. ولا يزال كلٌّ من الهيئة الوطنية للمفقودين والمخفيين قسراً في لبنان التي عُيّن مفوّضاها المتبقيان في 13 نيسان/أبريل والهيئة الوطنية لحقوق الإنسان المتضمّنة لجنة الوقاية من التعذيب معطلتين لعدم تخصيص ميزانية لأي منهما.

50 - ولا يزال التحقيق في انفجار مرفأ بيروت جارياً بقيادة القاضي طارق بيطار. وفي 15 نيسان/أبريل، وافق القاضي بيطار على الإفراج عن 6 من أصل 25 شخصاً محتجزين منذ آب/أغسطس 2020. وفي 5 أيار/مايو، قامت شركة ألمانية بإزالة 59 حاوية تحتوي على مواد خطرة من المرفأ.

51 - وفي 22 آذار/مارس، أهاب ثلاثةٌ من خبراء الأمم المتحدة المستقلين المعنيين بحقوق الإنسان بالحكومة أن تضمن إجراء تحقيق فعال وذي مصداقية في مقتل لقمان سليم، مشيرين إلى أنّ عدم التوصل إلى نتائج ذات مغزى حتى الآن يثير ”شواغل بشأن فعالية التحقيق الجاري“. ولم يُحرز، خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير أيضاً، أي تقدّم يمكن الإبلاغ به.

52 - وفي 22 شباط/فبراير، وجّه النائب العام العسكري اللبناني إلى 35 شخصاً، منهم قاصران، اتهامات تتعلق بالإرهاب وتشكيل عصابات إجرامية وسرقة الأموال العامة خلال المظاهرات التي شهدتها طرابلس في كانون الثاني/يناير 2021 احتجاجاً على ضيق الحالة الاجتماعية والاقتصادية. وفي 29 آذار/ مارس، أحال النائب العام اللبناني إلى المحكمة العسكرية تحقيقاً في ادعاءات بوقوع حالات تعذيب للاجئين سوريين قيد الاحتجاز وتعرضهم لغير ذلك من ضروب سوء المعاملة، وردت في تقرير صادر عن منظمة العفو الدولية في 23 آذار/مارس.

53 - ونشرت الرئاسة اللبنانية في 17 أيار/مايو تغريدةً جاء فيها أن ”الممارسة الديمقراطية في لبنان مصانة وستترجم في الانتخابات النيابية والبلدية المقبلة التي ستجري في موعدها في العام 2022“. وفي 3 حزيران/يونيه، أشار وزير الداخلية في حكومة تصريف الأعمال إلى أن الانتخابات البرلمانية ستجرى إما في 8 أو 15 أيار/مايو 2022 على أساس القانون الانتخابي الحالي، ما لم يتم إقرار قانون جديد، في حين ستؤجل الانتخابات البلدية لمدة تصل إلى ثلاثة أشهر. ووضعت الأمم المتحدة إطاراً لدعم المرأة كمرشحة وناخبة، ومن ثم تشجيع مشاركتها بشكل أوسع في العملية السياسية. وفي الوقت نفسه، لم يحدَّد بعد موعد إجراء الانتخابات الفرعية المقررة لشغل المقاعد البرلمانية العشرة الشاغرة، رغم أن المفترض أن الانتخابات الفرعية يجب أن تُجرى في غضون شهرين من شغور المقعد البرلماني.

54 - وفي إطار مواصلة تنفيذ خطة العمل الوطنية المتعلقة بقرار مجلس الأمن [1325 (2000)](https://undocs.org/ar/S/RES/1325%282000%29) وبناءً على طلبات نسائية متزايدة بالحصول على الدعم، أكملت الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية مع صندوق الأمم المتحدة للسكان استقصاء أوليا بشأن تيسُّر وصول المرأة إلى الملاجئ المتاحة لضحايا العنف العائلي. وفي سياق آخر، تستضيف الأمم المتحدة عملية تحاور وطنية بين النساء الأعضاء في الأحزاب السياسية.

55 - ووفقاً لبرنامج الأغذية العالمي، يُعتبر 22 في المائة من المواطنين اللبنانيين و 50 في المائة من اللاجئين السوريين و 33 في المائة من اللاجئين من جنسيات أخرى ممن يعانون من انعدام الأمن الغذائي في عام 2021. وجدير بالذكر أن التنافسَ على الموارد وعلى الخدمات الأساسية والتصوراتِ التي تهيئ للبعض أن اللاجئين يحصلون على مساعدةٍ أفضل من تلك التي يحصل عليها المواطنون اللبنانيون يؤججان التوترات الاجتماعية. وقد أصبح التنازع على المنتجات المدعومة في المتاجر، وعلى الوقود أيضاً، أمرا مألوفا حيث قُتل شخص في محطة وقود بقضاء عكار في 16 أيار/مايو بعد إطلاق الرصاص عليه. وعلى صعيد آخر، أفادت تقارير بأن السوريين في لبنان، بمن فيهم اللاجئون، تعرضوا للترهيب وهُددوا باستخدام العنف ضدهم وبمصادرة وثائق هويتهم في سياق تصويت المغتربين بالخارج في 20 أيار/مايو في الانتخابات الرئاسية السورية. وصدرت عن بعض الجهات الفاعلة السياسية اللبنانية تصريحات تدعو أولئك الذين صوّتوا في الانتخابات المذكورة إلى العودة إلى الجمهورية العربية السورية، مما أدى إلى تفاقم حدة التوتر.

56 - وفي 31 أيار/مايو، كان 532 866 لاجئا وملتمسا للجوء مسجَّلين لدى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (المفوضية) في لبنان، من بينهم 717 851 لاجئا سوريا و 815 14 لاجئا وطالب لجوء من جنسيات أخرى. وما زال عدد اللاجئين السوريين المسجّلين لدى المفوضية ينخفض بسبب عودة أعداد منهم إلى الجمهورية العربية السورية وإعادة توطين البعض في بلدان ثالثة، وجراء الوفيات بينهم وحالات الانتقال غير القانوني إلى أماكن غير بلد اللجوء. وفي ظل وقف الحكومة تسجيل لاجئين سوريين جدُد لدى المفوضية منذ عام 2015، لا يُعرف العدد الفعلي للسوريين الموجودين في لبنان الذين يحتاجون إلى حماية دولية. وتقدّر حكومة لبنان أن عدد اللاجئين السوريين في البلد يبلغ 1,5 مليون لاجئ.

57 - ومفوضية شؤون اللاجئين على علم بعدد 12 حركة تنقل (أو محاولة تنقل) تمت عن طريق البحر انطلاقاً من لبنان وشارك فيها 601 شخص (كلهم تقريباً من الرعايا السوريين) في عام 2021، وهو رقم يزيد عن المسجَّل في السنوات السابقة. وكانت الوجهة الرئيسية لهؤلاء هي قبرص. وفي خمس مرات على الأقل في الفترة الممتدة من آذار/مارس إلى حزيران/يونيه، قام الجيش اللبناني وقوى الأمن الداخلي بضبط رعايا سوريين في شمال لبنان كانوا يحاولون الوصول إلى قبرص عن طريق البحر. وفي 18 أيار/مايو، أعادت السلطات القبرصية إلى لبنان زورقاً على متنه 63 سورياً (24 رجلا و 16 امرأة و 23 طفلا). وقد واصلت الأمم المتحدة تعاونها مع السلطات القبرصية واللبنانية من أجل ضمان حماية وإنقاذ المعرضين للهلاك في البحر واحترام مبدأ حظر الطرد أو الرد. وفي غضون ذلك، استمرت عمليات ترحيل السوريين الذين دخلوا إلى لبنان أو عادوا إليه بصورة غير قانونية بعد 24 نيسان/أبريل 2019، وذلك دون تطبيق الضمانات الإجرائية القانونية.

58 - وفي بعض مخيمات اللاجئين الفلسطينيين، أدت الاحتجاجات على الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية إلى إغلاق مرافق وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا) بشكل مؤقت وإلى انقطاع الخدمات.

59 - وحتى 18 حزيران/يونيه، كان إجمالي حالات الإصابة بكوفيد-19 في لبنان 371 543 حالة وبلغ عدد الوفيات المرتبطة بها 819 7 حالة وفاة. وفي 26 آذار/مارس، مدّد المجلس الأعلى للدفاع حالة الاستنفار العامة حتى 30 أيلول/سبتمبر 2021. وانخفض معدل إشغال وحدات العناية المركزة من 95 في المائة في شهر شباط/فبراير إلى 9 في المائة في شهر حزيران/يونيه. وحتى 18 حزيران/يونيه، كان 378 160 1 شخصاً قد تلقوا كلا أو جزءا من جرعة التطعيم ضد كوفيد-19 (تلقى 16 في المائة من السكان المستحِقين الجرعةَ الأولى وتلقى 8,3 في المائة الجرعتين)، في حين بلغ عدد المسجّلين الذين ينتظرون الحصول على التطعيم 833 714 1 شخصاً.

60 - وفي الاجتماع الأول الذي عقده الفريق الاستشاري المعني بالإطار الاستراتيجي للإصلاح والتعافي وإعادة الإعمار في 31 آذار/مارس، تعهدت حكومةُ تصريف الأعمال بتنفيذ إجراءات وإصلاحات سياساتية في حدود ما تسمح به صلاحياتها القانونية. وفي 29 نيسان/أبريل، أقر مجلس الشراكة الحاكم لآلية تمويل لبنان (وهي صندوق استئماني متعدد المانحين) خطة عمل الآلية وميزانيتها السنويتين. وحتى 31 آذار/مارس، كان مسار التعافي في الإطار الاستراتيجي للآلية مموّلاً بنسبة 5 في المائة، حيث توافر له مبلغ 20,1 مليون دولار من أصل تمويل مطلوب إجماليه 426,3 مليون دولار.

61 - وحتى 31 آذار/مارس، بلغ مجموع المساعدات الدولية المقدمة إلى لبنان التي أبلغت عنها الجهات المانحة 999,8 مليون دولار، بما في ذلك مبلغ قدره 564,2 مليون دولار تم صرفه في عام 2021 ومبلغ قدره 435 مليون دولار مرحّل من عام 2020. وأبلغت الجهات المانحة عن وجود التزامات لم تُسدَّد بعدُ قدرها 106,7 ملايين دولار لعام 2021 والتزامات قدرها 176,7 مليون دولار لعام 2022 وما بعده. ويتوافر لخطة لبنان للاستجابة للأزمة في عام 2021 ما نسبته 24 في المائة من التمويل اللازم لها، أي ما مبلغه 645,5 مليون دولار، حيث أبلغت كيانات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية عن ورود تمويل قدره 278,8 مليون دولار في عام 2021 إضافةً إلى مبلغ 357,7 مليون دولار مرحّل من عام 2020.

62 - وفي 25 شباط/فبراير، قمتُ عملا بقرار مجلس الأمن [1757 (2007)](https://undocs.org/ar/S/RES/1757%282007%29) بتمديد ولاية المحكمة الخاصة للبنان اعتبارا من 1 آذار/مارس لفترة ثلاث سنوات، أو حتى الانتهاء من القضايا المعروضة على المحكمة الخاصة أو استنفاد الموارد المتاحة لها إذا كان ذلك أقرب. وفي 29 آذار/مارس، قضت دائرة الاستئناف بالمحكمة الخاصة بعدم مقبولية طلب الاستئناف في قضية *عياش وآخرين* الذي أودعه محامي السيد عياش في 13 كانون الثاني/يناير، وذلك لانتفاء الصفة القانونية عنه. ولم تصدر المحكمةُ بعد قرارها بشأن طعن الادعاء في قرار تبرئة السيد حسن مرعي والسيد حسين عُنيسي. وفي 3 حزيران/يونيه، أصدرت الدائرة الابتدائية الثانية أمراً بإلغاء بدء المحاكمة وتعليق جميع القرارات فيما يتصل بأي طلبات مودعة في إطار الدعاوى المتعلقة بالاعتداءات التي استهدفت السيد مروان حمادة والسيد جورج حاوي والسيد إلياس المرّ، وذلك بسبب عدم كفاية الموارد. ولا يزال مكان وجود السيد عياش، الذي صدر حكم بإدانته، غير معروف.

 ثالثا - أمن وسلامة قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان

63 - ظلّت تدابير التأهب التي تتخذها الأمم المتحدة تسترشد بخطة الطوارئ المؤسسية لاستمرارية الأعمال التي وضعها البلد لمواجهة كوفيد-19 في جميع أنحائه، وفقا لما نصت عليه المبادئ التوجيهية لمنظمة الصحة العالمية.

64 - وعملا بالتزامات مبادرة العمل من أجل حفظ السلام الرامية إلى تحسين سلامة وأمن حفظة السلام ومساءلتهم، داومت القوة المؤقتة على مراجعة خططها الأمنية وتدابيرها المتعلقة بالوقاية من المخاطر والتخفيف منها، بالتنسيق الوثيق مع السلطات اللبنانية. وظلت التدابير الأمنية الصارمة مطبقةً في منطقة العرقوب (القطاع الشرقي)، بما في ذلك الاستعانة بحراسةٍ مسلحة لمرافقة جميع موظفي الأمم المتحدة في تنقلاتهم الرسمية. ويسّرت القوة المؤقتة إيفاد فريق الأمم المتحدة القطري 36 بعثةً من أعضائه إلى منطقة العرقوب. وفي 27 نيسان/أبريل، سمعت القوة دوي 20 طلقة نارية تقريباً واكتشفت بعد ذلك وجود فجوة في سطح موقعٍ تابع لها بالقرب من برج قلاويه (القطاع الغربي) وعثرت على طلقة من عيار 7,62 ملم في الموقع المذكور.

65 - وواصلت القوةُ المؤقتة رصد سير الدعاوى المرفوعة أمام المحاكم العسكرية اللبنانية ضد أشخاص يُشتبه في ضلوعهم في التخطيط لشن اعتداءات خطيرة على حفظة السلام أو في ارتكاب تلك الاعتداءات. وفي القضية المتعلقة بالاعتداء الذي وقع في نيسان/أبريل 1980 وأدى إلى مقتل اثنين من حفظة السلام التابعين للقوة المؤقتة وإصابة آخر بجروح من جراء إطلاق النار عليهم، ردت محكمة التمييز العسكرية في 27 نيسان/أبريل استئناف المدَّعَى عليه (وكانت المحكمة العسكرية الدائمة قد حكمت على المدَّعى عليه، في 21 كانون الأول/ديسمبر 2020، بالسجن مع الأشغال الشاقة لمدة 15 سنة؛ انظر [S/2021/240](https://undocs.org/ar/S/2021/240)، الفقرة 64). وفي قضيتي الاعتداءين الخطيرين على القوة المؤقتة في 26 تموز/يوليه و 9 كانون الأول/ديسمبر 2011 اللذين تسببا في إصابة حفظة سلام تابعين للقوة بجراح، أصدرت المحكمة العسكرية الدائمة في 24 آذار/مارس حكمها بإدانة المدَّعى عليه وعاقبته بالسجن لمدة 15 سنة. وفي 9 نيسان/أبريل، أودع المدَّعى عليه طلبَ استئناف لدى محكمة التمييز العسكرية. وفي قضية الشروع في تنفيذ اعتداء خطير على القوة المؤقتة في عام 2008، التي قام أحد الجناة الأربعة المدانين فيها بتقديم طلب استئناف، عُقدت في 18 أيار/مايو جلسةٌ للنظر في الطعن ومن المقرر عقد الجلسة المقبلة في 16 كانون الأول/ديسمبر 2021. ولم تُبلَغ الأمم المتحدة بأي إجراءات جنائية اتخذت لكي يُقدّم إلى العدالة مرتكبو الحادث الذي وقع في 4 آب/أغسطس 2018 في قرية مجدل زون (القطاع الغربي) وهاجم فيه أفراد مسلحون دوريةً تابعة للقوة المؤقتة (انظر [S/2018/1029](https://undocs.org/ar/S/2018/1029)).

 رابعا - انتشار قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان

66 - حتى 18 حزيران/يونيه، كان قوام القوة المؤقتة يتألف من 401 10 من الأفراد العسكريين، من بينهم 686 امرأة (7 في المائة)، من 46 بلداً مساهماً بقوات؛ و 241 موظفا مدنيا دوليا، من بينهم 92 امرأة (38 في المائة)؛ و 562 موظفا مدنيا وطنيا، من بينهم 152 امرأة (27 في المائة). وكانت القوة البحرية التابعة للقوة المؤقتة تضم خمس سفن ومروحيةً واحدة، وكان قوامها مؤلفاً من 627 فرداً من الأفراد العسكريين التابعين للقوة، من بينهم 35 امرأة (6 في المائة). وإضافة إلى ذلك، يعمل 52 مراقبا عسكريا تابعين لهيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة، من بينهم 9 نساء (17 في المائة)، ضمن فريق المراقبين في لبنان ويخضعون للإشراف العملياتي للقوة المؤقتة. والسيدة الأعلى رتبة في صفوف الأفراد العسكريين بالقوة تخدم برتبة عقيد؛ أما السيدة الأعلى رتبة في صفوف الموظفين المدنيين، فهي معيَّنة برتبة مد-2.

67 - وتنفيذاً للالتزامات المنصوص عليها في مبادرة العمل من أجل حفظ السلام ولأحكام قرار مجلس الأمن [2436 (2018)](https://undocs.org/ar/S/RES/2436%282018%29)، انتهت القوة المؤقتة في 31 آذار/مارس من تقييم 12 وحدة عسكرية تابعة لها وثلاث سفن من حيث الاستعداد اللوجستي والتدريب والتأهب العملياتي. وتمت معالجة أوجه القصور التي اتضح وجودها في خمس وحدات عسكرية، وهي تتصل بالجوانب اللوجستية والتوثيق. وفي 1 نيسان/أبريل، شرعت البعثة في تقييم 19 وحدة عسكرية إضافية وسفينة واحدة.

68 - وعملا بما جاء في رسالتي الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن بتاريخ 29 تشرين الأول/أكتوبر 2020 ([S/2020/1059](https://undocs.org/ar/S/2020/1059))، واصلت القوة المؤقتة التشاور مع الطرفين بشأن جوانب التقييم، وشمل ذلك عقد جلسة إحاطة مع الجيش اللبناني في 11 آذار/مارس ومع جيش الدفاع الإسرائيلي في 11 نيسان/أبريل. وأدخلت البعثةُ التعديلاتِ اللازمة فيما يتعلق ببيان احتياجات الوحدة وبالمركبات والمعدات. وأُدرجت جميع التوصيات المنبثقة عن استعراض ملاك الموظفين المدنيين للقوة، الذي أُنجز في عام 2020، في مشروع ميزانية البعثة للفترة 2021/2022. ولتعزيز فرع الاتصال التابع لها، قامت القوة بإعادة ندب ستة ضباط. وأغلقت البعثة أحد مواقعها في جنوب قرية الطيري (القطاع الغربي)، وسلَّمته إلى الجيش اللبناني في 28 أيار/مايو.

 خامسا - مسائل السلوك والانضباط

69 - لم تتلقَ القوةُ المؤقتة ولا مكتب منسِّقة الأمم المتحدة الخاصة لشؤون لبنان أيّ ادعاءات جديدة تتعلق بوقوع حوادث استغلال وانتهاك جنسيين خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وواصلت البعثتان تنفيذ الأنشطة المتصلة بالتدابير الوقائية والإنفاذية والتصحيحية فيما يتعلق بحالات سوء السلوك، ولا سيما حالات الاستغلال والانتهاك الجنسيين والتحرش الجنسي والاحتيال. وتلقى جميع الأفراد تدريباً بشأن مسائل السلوك والانضباط، وتواصَل تنظيم إحاطات للقادة العسكريين بشأن مسؤوليتهم فيما يتعلق بهذه المسائل.

70 - وبالتعاون مع منظمات غير حكومية دولية ووطنية، قدّم فريق الأمم المتحدة القطري الدعمَ لشبكة منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين في لبنان من خلال وضع إجراءات تشغيل موحدة مشتركة بين الوكالات، وبروتوكول لتبادل المعلومات بشأن الادعاءات المتعلقة بالاستغلال والانتهاك الجنسيين، ومواد للتوعية، ووثائق تتضمن توجيهات تقنية لتعزيز جهود الوقاية والاستجابة، بالإضافة إلى بذل جهود للتوعية مع العاملين في الخطوط الأمامية المعنيين بتقديم المعونة والتشجيع على إدماج نهج لمنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين في سياق الاستجابة لكوفيد-19.

 سادسا - ملاحظات

71 - بعد مرور عام تقريباً دون تشكيل حكومة كاملة الصلاحيات، ما زلتُ أحث القيادات السياسية في لبنان، في ضوء خطورة الوضع فيه، على أن تسمو فوق المصالح الضيقة وتشكّل على وجه السرعة حكومةً قادرة على تنفيذ التدابير التي تضع البلاد على طريق التعافي. إن أشد من يعاني من وطأة الأزمتين الاقتصادية والمالية في البلد هي الشرائح الأشد ضعفا. ولذلك أهيب بالحكومة أن تضع نظام الحماية الاجتماعية المصاحِب لبرنامج ترشيد الدعم في صيغته النهائية. فمسؤولية إنقاذ لبنان من عثرته تقع في نهاية المطاف على كاهل قياداته، ولو كانت الأمم المتحدة تواصل هي والمجتمع الدولي تقديم الدعم إليه.

72 - وإنني أهيب بالسلطات اللبنانية إلى اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لضمان إجراء الانتخابات في موعدها المقرر في عام 2022. وثمة حاجة لإيضاح الإطار الانتخابي المنطبق، فضلا عن التدابير الرامية إلى تعزيز مشاركة النساء والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة في العملية السياسية.

73 - وأنا أستنكر إطلاق الصواريخ من جنوب لبنان نحو إسرائيل في 13 و 17 و 19 أيار/مايو كما أستنكر رد إسرائيل الانتقامي عليها بإطلاق النيران في 17 و 19 أيار/مايو. فمثل هذه الانتهاكات لوقف الأعمال العدائية يمكن أن تؤدي إلى تصعيد قد تكون عواقبه وخيمة. كما أن حيازة منفذي هذه الانتهاكات لأسلحة غير مأذون بها يشكّل انتهاكاً واضحاً للقرار [1701 (2006)](https://undocs.org/ar/S/RES/1701%282006%29). وأندد أيضاً بانتهاكات الخط الأزرق وبالأضرار التي لحقت بالبنية التحتية الإسرائيلية في أعقاب المظاهرات التي وقعت، ولا سيما بالقرب من عرب الوزاني والمطلة في 14 أيار/مايو. وتجدر الإشارة إلى أن ترتيبات الاتصال والتنسيق الفعالة للقوة المؤقتة مع الطرفين، إلى جانب التزام كل من الجيش اللبناني وجيش الدفاع الإسرائيلي المستمر بأحكام القرار [1701 (2006)](https://undocs.org/ar/S/RES/1701%282006%29) وتعاونهما النشط مع القوة، ساعدت على احتواء هذه الحوادث والعودة إلى وقف الأعمال العدائية مجددا. ومن الضروري أن يتجنب الطرفان الأعمال الاستفزازية، وأن يمارسا أقصى درجات ضبط النفس، وأن يمتنعا عن القيام بأي أنشطة عدائية يمكن أن تهدد وقف الأعمال العدائية. وأهيب، في هذا الصدد، بالجيش اللبناني أن يقوم بإنفاذ النظام العام وأن يمنع وقوع أي حوادث على الخط الأزرق انطلاقاً من الأراضي اللبنانية. كما أهيب بجيش الدفاع الإسرائيلي إلى الامتناع عن الرد بالذخيرة الحية إلا في الحالات التي تتطلب بوضوح الدفاع الفوري عن النفس. وينبغي أن يواصل الطرفان استخدام ترتيبات الاتصال والتنسيق المتفق عليها مع القوة المؤقتة على أكمل وجه من أجل الحدّ من مخاطر وقوع مزيد من العنف.

74 - وإنني أثني على الطرفين لاستمرارهما في حضور الاجتماعات الثلاثية رغم القيود المفروضة بسبب جائحة كوفيد-19. وأحث الطرفين على التواصل مع القوة المؤقتة في إطار اللجنة الفرعية المعنية بالخط الأزرق وعلى إيجاد حلول متفق عليها للمسائل الخلافية المتبقية. وستواصل الأمم المتحدة دعم الجهود الرامية إلى نزع فتيل التوتر عن طريق الحوار، وإتاحة الفرص لبناء الثقة، وتهيئة بيئة تفضي إلى تسوية الخلافات الأساسية، وذلك بسبل شتى منها استمرار المساعي الحميدة التي تبذلها منسِّقتي الخاصة لشؤون لبنان ويبذلها رئيس بعثة القوة المؤقتة وقائد القوة.

75 - ولا يزال انتهاك إسرائيل المستمر للمجال الجوي اللبناني عن طريق طائراتها ومركباتها المسيرة عن بُعد مدعاةً للقلق البالغ. فعمليات التحليق في الأجواء اللبنانية هذه تشكِّل انتهاكات للقرار [1701 (2006)](https://undocs.org/ar/S/RES/1701%282006%29) وللسيادة اللبنانية، وتؤدي إلى تكدير حياة السكان اللبنانيين. وإنني أكرر إدانتي لكل انتهاكات السيادة اللبنانية وأدعو حكومة إسرائيل مجدداً إلى وقف جميع عمليات التحليق فوق الأراضي اللبنانية. ومواصلة جيش الدفاع الإسرائيلي احتلاله للجزء الشمالي من قرية غجر ولمنطقة متاخمة لها شمالي الخط الأزرق يشكّل هو أيضاً انتهاكاً مستمراً للقرار [1701 (2006)](https://undocs.org/ar/S/RES/1701%282006%29).

76 - وإني أهيب بالسلطات اللبنانية أن تسمح للقوة المؤقتة بالوصول بلا قيد وفي الوقت المناسب إلى جميع المواقع الكائنة في شمالي الخط الأزرق التي يُطلب الوصول إليها في إطار التحقيقات التي تجريها البعثة، بما في ذلك بشأن الأنفاق التي تمر عبر الخط الأزرق، والتي أكدت القوة المؤقتة وجودها في كانون الأول/ديسمبر 2018 وفي أوائل عام 2019، وإلى موقع جمعية ”أخضر بلا حدود“ في عيترون في إطار التحقيق في الحادث الذي وقع في 1 أيلول/سبتمبر 2019، على نحو ما يقتضيه القرار [1701 (2006)](https://undocs.org/ar/S/RES/1701%282006%29) ويذكّر به القرار [2539 (2020)](https://undocs.org/ar/S/RES/2539%282020%29). إن تقييد حرية تنقل إحدى دوريات القوة المؤقتة كانت في طريقها لتحري أنباء إطلاق الصواريخ في 13 أيار/مايو لهو أمر يثير القلق. وجدير بالذكر أن السلطاتِ اللبنانية تتحمل المسؤولية الرئيسية عن ضمان خلو المنطقة من الوجود غير المأذون به لأفراد مسلحين ومن الأعتدة والأسلحة غير المأذون بها ويجب عليها، تحقيقاً لذلك، أن تيسّر وصول البعثة إلى تلك المواقع. وإنني أحث الطرفين أيضاً على دعم وتيسير إجراء القوة المؤقتة لتحقيقات مستقلة في الحوادث المزعومة.

77 - ولا تزال حرية القوة المؤقتة في التنقل في كامل منطقة عملياتها، بما في ذلك على طول الخط الأزرق بأكمله، مسألة في غاية الأهمية. ويجب الحفاظ على قدرة البعثة على القيام بدورياتها وأنشطتها بصورة مستقلة وفقا لما تنص عليه ولايتها. وإنني أهيب بالسلطات اللبنانية أن تحقّق في أي قيود تُفرض على حرية حركة القوة. وأكرر دعوتي إلى السلطات اللبنانية أن تفي بالتزاماتها بضمان سلامة أفراد القوة المؤقتة ومحاسبة مَن يعتدي على حفظة السلام محاسبة كاملة، بما في ذلك فيما يتعلق بالحوادث التي وقعت في برعشيت‎ في 10 شباط/فبراير وبليدا في 25 أيار/مايو 2020، وكذلك في مجدل زون في عام 2018. كما أحيط علماً بالحكم الصادر في 24 آذار/مارس عن المحكمة العسكرية الدائمة في لبنان لمعاقبة الجاني في اعتداء شُن على حفظة السلام التابعين للقوة المؤقتة في تموز/يوليه 2011. وإنني أرحب بهذا التطور وأحث على أن تجرى وتُنجز في موعدها المقرر الإجراءات القضائية المتعلقة بكافة القضايا المتبقية المتصلة باعتداءات وقعت على أفراد الأمم المتحدة.

78 - ومما يبعث على التفاؤل بدء أعمال تشييد مقر الكتيبة النموذجي والتزام الجيش اللبناني المستمر بإحراز تقدّم نحو نقل جزئي لمسؤوليات القوة البحرية التابعة للقوة المؤقتة إلى البحرية اللبنانية، على الرغم من التحديات المتعلقة بضيق الميزانية. وإنني أحث الشركاء الدوليين بشدة على مواصلة دعم هذه المبادرات. وأكرر، مع إقراري بالدّعم المقدم حتى الآن، دعوتي الموجهة إلى الجهات المانحة والشركاء من أجل تعزيز الدعم للجيش اللبناني باعتباره القوة المسلحة الشرعية الوحيدة في لبنان.

79 - وأناشد الطرفين التعاون لتمكين القوة المؤقتة من تنفيذ جميع التوصيات الواردة في تقرير التقييم المتعلق بالقوة. والأمانة العامة والقوة المؤقتة ملتزمتان بتنفيذ هذه العملية بالتشاور مع الطرفين وأعضاء مجلس الأمن والبلدان المساهمة بقوات وبدعم منهم، حسب الاقتضاء.

80 - ويشكّل امتلاك أسلحة غير مأذون بها خارج نطاق سيطرة الدولة، وهو أمر يواصل الاعتراف به حزب الله نفسه وجماعات مسلحة أخرى غير تابعة للدولة، انتهاكا مستمرا وخطيرا للقرار [1701 (2006)](https://undocs.org/ar/S/RES/1701%282006%29). وإنني أهيب بحكومة لبنان أن تتخذ جميع الإجراءات اللازمة حتى لا تكــون هنــاك أي أسلحــة في لبنان غير أسلحة الدولة اللبنانية أو سلطة غير سلطتها، بما في ذلك من خلال التنفيذ الكامل للأحكام ذات الصلة من اتفاق الطائف والقرارين [1559 (2004)](https://undocs.org/ar/S/RES/1559%282004%29) و [1680 (2006)](https://undocs.org/ar/S/RES/1680%282006%29) اللذين يطالبان بنزع سلاح كل الجماعات المسلحة في لبنان. وينبغي تنفيذ القرارات السابقة المنبثقة عن الحوار الوطني والمتعلقة بنزع سلاح الجماعات غير اللبنانية وتفكيك القواعد العسكرية التابعة لكل من الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين - القيادة العامة وفتح - الانتفاضة.

81 - وأكرر التأكيد على ضرورة فتح تحقيق نزيه وشامل وشفاف في الانفجار الذي وقع في مرفأ بيروت. ويجب أن تحاسب الحكومة أيضاً مرتكبي الانتهاكات والتجاوزات الخطيرة لحقوق الإنسان بأن تنفّذ ما أعلنته من قبل بشأن فتح تحقيقات في تلك المسائل.

82 - بالرغم من نداءاتي العاجلة، لا تزال المحكمة الخاصة للبنان تواجه أزمة مالية حادة. إن إغلاق المحكمة أبوابها قبل الأوان في حين لم تنتهِ بعد من أعمالها القضائية من شأنه أن يشكّل انتكاسة خطيرة لجهود العدالة الدولية وأن يبعث برسالة سلبية إلى شعب لبنان وضحايا الإرهاب في جميع أنحاء العالم.

83 - وإني أشجع لبنان وإسرائيل على مواصلة المحادثات بشأن حدودهما البحرية والبرية. وتظل الأمم المتحدة، من خلال ممثليها، ملتزمةً بدعم هذه العملية كما طلب إليها الطرفان وفي حدود قدراتها وولايتها.

84 - وأدعو حكومة لبنان إلى الالتزام بسياستها المتمثلة في النأي بالنفس، بما يتفق مع إعلان بعبدا لعام 2012، وأدعو جميع الأطراف اللبنانية والمواطنين اللبنانيين إلى الكفّ عن المشاركة في النزاع السوري وغيره من النزاعات في المنطقة. وأدين أيضاً أي تحركات للمقاتلين أو للعتاد الحربي تتم عبر الحدود اللبنانية مع الجمهورية العربية السورية في انتهاكٍ للقرار [1701 (2006)](https://undocs.org/ar/S/RES/1701%282006%29).

85 - إن التهريب عبر الحدود يضر بالعلاقات التجارية الدولية للبنان، وله انعكاسات تؤثر في سبل كسب العيش على الصعيد الداخلي وفي إيرادات الدولة. وأنا أحث الحكومة على مواصلة جهودها من أجل تحسين تدابير المراقبة الحدودية.

86 - وأثني على لبنان لاستمراره في استضافة اللاجئين، وأشكر المانحين على دعمهم الثابت. وبينما تواصل الأمم المتحدة وشركاؤها العمل على تهيئة الظروف الملائمة للعودة الآمنة والكريمة والطوعية للاجئين على نطاق واسع، يظل من الضروري مراعاة الأصول القانونية وتمكين اللاجئين من العيش بكرامة.

87 - ولمعالجة الاحتياجات المتزايدة للمجتمعات المضيفة وللاجئين والمهاجرين، أهيب بالمجتمع الدولي إلى تعزيز الصلة بين العمل الإنساني والتنمية والسلام، بما في ذلك من خلال توفير الدعم من أجل وضع نظام للحماية الاجتماعية شامل للجميع. وأناشد، في هذا السياق، الجهات المانحة أن تموّل بسخاء إطارَ الإصلاح والتعافي وإعادة الإعمار، وأهيب بحكومة لبنان أن تنفذ دونما تأخير إجراءات الإطار السياساتية ذات الأولوية من أجل تهيئة المناخ لبدء مرحلة إعادة الإعمار التي يشتمل عليها. وأرحب باستمرار الجهات المانحة في تقديم دعم قوي ومرن إلى خطة لبنان للاستجابة للأزمة، وإلى جهود الاستجابة الجارية للطوارئ الصحية والتعليمية والغذائية. وأكرر، علاوة على ذلك، الدعوةَ التي وجهتُها إلى المجتمع الدولي بأن يفي بالتزاماته حتى يتسنى لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى أن تواصل إغاثة اللاجئين الفلسطينيين وتقديم الخدمات إليهم.

88 - وأكرر الإعراب عن امتناني لجميع البلدان المساهِمة في القوة المؤقتة وفريق المراقبين في لبنان بأفراد عسكريين ومعدات، وأشجعها على زيادة عدد النساء في صفوف الأفراد العسكريين للقوة المؤقتة. وأرحب بوصول منسِّقتي الخاصة الجديدة لشؤون لبنان، يوانا فرونيتسكا، إلى البلد، كما أوجه الشكر إلى رئيس بعثة القوة المؤقتة وقائد القوة، اللواء ستيفانو دل كول، وإلى نائبة المنسقة الخاصة لشؤون لبنان، نجاة رشدي، وإلى موظفي مكتب منسّقة الأمم المتحدة الخاصة لشؤون لبنان وأفراد القوة المؤقتة المدنيين والعسكريين وأعضاء فريق الأمم المتحدة القطري.

المرفق الأول

 القيود المفروضة على حرية وصول وتنقل قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان في الفترة من 20 شباط/فبراير 2021 إلى 18 حزيران/يونيه 2021

1 - دعا مجلس الأمن حكومةَ لبنان، في قراره [2539 (2020)](https://undocs.org/ar/S/RES/2539%282020%29)، إلى تيسير وصول قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (القوة المؤقتة) وفقاً للقرار [1701 (2006)](https://undocs.org/ar/S/RES/1701%282006%29) وفي ظل احترام السيادة اللبنانية.

2 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أجرت القوة المؤقتة ما متوسطه 555 6 دورية في الشهر نهارا وليلا، كانت 116 2 دورية منها (33 في المائة) من الدوريات الراجلة. وأجرت البعثة ما متوسطه 365 2 دورية كل شهر على طول الخط الأزرق، باستخدام المركبات وسيرا على الأقدام (بنسبة 48 في المائة و 52 في المائة تباعا). وبالإضافة إلى ذلك، أجرت البعثة ما متوسطه 81 دورية باستخدام المروحيات كل شهر، وكذلك ما متوسطه 973 عملية تفتيش، بما في ذلك بإقامة نقاط تفتيش مؤقتة ودائمة وتنفيذ عمليات لمنع إطلاق الصواريخ. ومع أن حرية تنقل القوة المؤقتة احتُرمت في معظم الأوقات، فقد وقعت حالات فُرضت خلالها قيود على حرية حركتها. إذ واصل الجيش اللبناني الاعتراض على بعض مسارات الدوريات التي اقترحتها القوة المؤقتة من أجل توسيع نطاق وجودها ليشمل المناطق الواقعة بعيداً عن الطرق الرئيسية وخارج مراكز البلديات، بحجة أن تلك الطرق إما أملاك خاصة أو أنها تقع في مناطق ذات أهمية استراتيجية بالنسبة للجيش اللبناني. وقامت القوة المؤقتة بشكل منهجي بمتابعة الحوادث المبلّغ عنها مع السلطات المختصة، وهي تتواصل باستمرار مع الجيش اللبناني لضمان حرية التنقل والوصول دون قيود إلى جميع المناطق الواقعة داخل منطقة عملياتها.

 الوصول إلى جميع المواقع الكائنة على طول الخط الأزرق

3 - لم تُتح للقوة المؤقتة بعد إمكانية الوصول بشكل تام إلى عدة مواقع تهمها ومن بينها عدد من مواقع جمعية ”أخضر بلا حدود“، وذلك رغم الطلبات الرسمية المتكررة التي وجّهتها إلى الجيش اللبناني. وهي بحاجة للوصول إلى تلك المواقع في إطار التحقيقات التي تُجريها وكذلك في إطار مهام الرصد اليومي للخط الأزرق التي تقوم بها البعثة، على نحو ما يقتضيه القرار [1701 (2006)](https://undocs.org/ar/S/RES/1701%282006%29) ويذكّر به القرار [2539 (2020)](https://undocs.org/ar/S/RES/2539%282020%29).

 الحوادث المتصلة بحرية التنقل

4 - في 5 آذار/مارس، أوقف شخصٌ يرتدي الملابس المدنية دوريةً تابعة لفريق المراقبين في لبنان بالقرب من مدخل قرية دِبعال (القطاع الغربي). وذكر أفراد فريق المراقبين أنهم بصدد تنفيذ دورية روتينية، غير أن الشخص المذكور أصر على عدم السماح للدورية بالتقدُّم إلى أبعد من ذلك. وبعد قليل، اقترب شخصان آخران من الدورية واتهما أفراد فريق المراقبين في لبنان بالتجسس لصالح إسرائيل، مضيفين أن ”الأمم المتحدة لا شأن لها“ بتلك المنطقة وعليها أن تركّز ”على الخط الأزرق“. وقد غادرت الدوريةُ المنطقة. وأبلغت القوةُ المؤقتة الجيش اللبناني بالحادث وتابعت الأمر مع رئيس بلدية دِبعال.

5 - وفي 8 آذار/مارس، اعترضت مجموعةٌ مكونة من نحو 20 فرداً يرتدون الملابس المدنية دوريةً راكبة تابعة للقوة المؤقتة مصحوبة بعناصر من الجيش اللبناني، بعد أن وضع أفراد تلك المجموعة مركباتهم في عرض الطريق بالقرب من عيتا الشعب (القطاع الغربي). وقد تحدث عناصر الجيش اللبناني إلى المجموعة التي لم يبدِ أفرادها أي عداء، غير أنهم رفضوا إبعاد مركباتهم عن الطريق. ونتيجة لذلك، اضطر أفراد الدورية التابعة للقوة وعناصر الجيش اللبناني إلى العودة أدراجهم إلى القاعدة.

6 - وفي 8 آذار/مارس أيضاً، اعترضت مجموعة مكونة من 15 إلى 20 فرداً يرتدون الملابس المدنية دوريةً راكبة تابعة للقوة المؤقتة، بعد أن وضعوا أربع مركبات في عرض الطريق في وسط بنت جبيل (القطاع الغربي). وقد ترجل قائدُ الدورية التابعة للقوة وتحدث إلى شخصٍ بدا أنه قائد المجموعة، وهو ما أفضى إلى وقوع مشادة قام خلالها بعض أفراد المجموعة بصفع قائد الدورية وأحد أفرادها بشكل متكرر. وخلال تلك المشادة، انتزع أفراد من المجموعة مخزنَ ذخيرة لبندقية وخريطةً كانا معلقين في حزام أحد جنود القوة المؤقتة. وبينما كان أفراد الدورية يعودون إلى مركباتهم ويغلقون أبوابها، أحاط الحشد بمركبات الدورية ومنعوها من مغادرة المنطقة. وبعد حوالي 26 دقيقة، وصل أفراد من الجيش اللبناني إلى الموقع وتحدثوا إلى هؤلاء الأشخاص الذين أعادوا مخزن الذخيرة وأبعدوا مركباتهم عن الطريق، فاستطاعت دوريةُ القوة المؤقتة مغادرة المنطقة. وفي 23 آذار/مارس، أعاد الجيش اللبناني الخريطة التي جرى الاستيلاء عليها خلال الحادث. وقد أصيب أفراد القوة المؤقتة بكدمات جراء الحادث، ولكن لم تقع بينهم إصابات شديدة. وفي اجتماع متابعة لاحق، أبلغ الجيشُ اللبناني القوةَ بأن الأشخاص المتورطين في الحادث قد ألقي القبض عليهم.

7 - وفي 7 نيسان/أبريل، علقت في الوحل بالقرب من يانوح (القطاع الغربي) مركبةٌ من مركبات مصفحة ثلاث تابعة لدوريةٍ للقوة المؤقتة. واقترب نحو 20 شخصاً يرتدون الملابس المدنية من الدورية وأحاطوا بها. واحتد بعضهم وشرعوا في سبّ حفظة السلام. وقاموا بتفتيش مركبات القوة واستولوا على ثلاثة أجهزة لتحديد المواقع باستخدام النظام العالمي (GPS) وعلى خريطة وحاسوب شخصي محمول، على الرغم من احتجاج أفراد القوة. وبعد ذلك بقليل، وصل إلى موقع الحادث فريق للاستجابة السريعة تابع للقوة تبعه أفرادُ الجيش اللبناني، فغادر هؤلاء الأشخاص المنطقة. وقد تم، في نهاية المطاف، تخليص المركبة بالاستعانة بجرافة مملوكة لمدنيين وعادت المركبة إلى موقع الأمم المتحدة. واستُرجعت فيما بعد أجهزة الـ GPS الثلاثة.

8 - وفي 13 أيار/مايو، أوقف ستة أفراد يرتدون الملابس المدنية، بعضهم مسلحون، دوريةً من دوريات ست تابعة للقوة المؤقتة كانت في طريقها لتبيُّن ملابسات حادث إطلاق الصواريخ، وذلك في شمال غرب القُليلة (القطاع الغربي). وكان هؤلاء الأشخاص قد أوقفوا مركباتهم في عرض الطريق. وصوب المذكورون أسلحتهم نحو الدورية من على بُعد 15 مترا تقريبا. وقد عكست الدوريةُ مسار مركباتها واتجهت نحو الطريق الساحلي. وبينما كانت الدورية ذاتها متجهةً صوب الطريق الساحلي، ظهرت مركبتان أخريان سدتا الطريق وكادتا أن تصطدما بإحدى مركبات القوة. وتمكنت الدورية من المناورة حول المركبتين، اللتين تعقبتاها مع ذلك حتى وصلت إلى موقعٍ للجيش اللبناني بالقرب من القليلة. وقد فتحت القوة المؤقتة تحقيقاً في الحادث.

9 - وفي 13 أيار/مايو أيضا، قام سبعة أفراد يرتدون الملابس المدنية بقطع الطريق على دورية تابعة للقوة المؤقتة بالقرب من حانين (القطاع الغربي) بوضع مركبتين في عرض الطريق. وترجل هؤلاء الأشخاص بعد ذلك وشرعوا في ركل مركبات الدورية التابعة للقوة، فألحقوا أضرارا بالمرآة العاكسة لإحداها. وقد تمكنت الدورية من المناورة لمغادرة المكان وعادت إلى موقعها. وفتحت القوة المؤقتة تحقيقاً في الحادث.

10 - وفي 7 حزيران/يونيه، كانت دوريةٌ تابعة للقوة المؤقتة في طريقها إلى الناقورة، ثم انحرفت عن غير قصد عن الطريق الرئيسي في قرية حانين (القطاع الغربي). وكانت دراجة نارية يستقلها شخصان يرتديان الملابس المدنية تتقدَّم مركبة الدورية المؤقتة، فصاح راكباها وأشارا إلى حفظة السلام بأن يلحقوا بهما. وبعد ذلك، قام مدني آخر بوضع برميلين على الطريق أمام مركبة القوة المؤقتة. وقد تمكنت الدورية من تفادي البرميلين وواصلت طريقها. ولكن الدراجة النارية لاحقتها لمدة خمس دقائق تقريبا. وقد أبلغت القوة المؤقتة الجيشَ اللبناني بالحادث.

المرفق الثاني

 تنفيذ حظر توريد الأسلحة

1 - في الفقرة 20 من القرار [2539 (2020)](https://undocs.org/ar/S/RES/2539%282020%29)، أشار مجلس الأمن إلى الفقرة 15 من القرار [1701 (2006)](https://undocs.org/ar/S/RES/1701%282006%29) التي تقضي بأن تتخذ جميع الدول ما يلزم من تدابير لمنع قيام رعاياها ببيع الأسلحة وما يتصل بها من عتاد إلى أي كيان أو فرد في لبنان مِن غير مَنْ تأذن له حكومة لبنان أو قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (القوة المؤقتة) أو تزويدهم بها، ومنع استخدام أراضيها أو السفن التي ترفع علمها أو طائراتها في ذلك. وقد واصلت الأمم المتحدة التفاعل مع الدول الأعضاء بشأن الادعاءات المتعلقة بنقل الأسلحة والجهود المبذولة للتعامل مع مثل هذه الانتهاكات للقرار [1701 (2006)](https://undocs.org/ar/S/RES/1701%282006%29).

2 - ولم يصل خلال الفترة المشمولة بالتقرير أيّ رد على رسالتي المؤرخة 22 تشرين الأول/أكتوبر 2019 الموجهة إلى رئيس لبنان التي كررتُ فيها طلبي بأن تطلِع حكومة لبنان الأمانةَ العامة على أي معلومات أو مستجدات متصلة بحظر توريد الأسلحة.

3 - وعملا بالفقرة 15 من القرار [1701 (2006)](https://undocs.org/ar/S/RES/1701%282006%29)، يتعين على جميع الدول أن تتخذ ما يلزم من تدابير لكي تمنع، في جملة أمور، بيع أو تزويد أي كيان أو فرد في لبنان بأسلحة وما يتصل بها من عتاد من كل الأنواع. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، لم تتلقَ الأمانة العامة أيّ معلومات جديدة في هذا الصدد.

4 - وتظلّ الأمم المتحدة ملتزمةً بدعم امتثال الطرفين عموماً للقرار [1701 (2006)](https://undocs.org/ar/S/RES/1701%282006%29) بجميع أحكامه وملتزمةً بالمضي قدما بتطبيقه. وينطبق ذلك على تنفيذ حظر توريد الأسلحة المفروض بموجب الفقرة 15 من القرار [1701 (2006)](https://undocs.org/ar/S/RES/1701%282006%29) وأي قرار يعتمده مجلس الأمن في هذا الصدد. وإنني أتطلع إلى مواصلة الحوار مع المجلس وأعضائه من أجل تعزيز هدفنا المشترك المتمثل في التنفيذ الكامل للقرار [1701 (2006)](https://undocs.org/ar/S/RES/1701%282006%29).